S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

S/1996/84
6 February 1996
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

مجلس الأمن

رسالة مؤرخة ٢ شباط/فبراير ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لرواندا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيطكم علما بردود فعل حكومة جمهورية رواندا إزاء التقرير المؤقت المقدم من اللجنة الدولية المكلفة بالتحقيق في المعلومات التي تفيد ببيع أو توريد أسلحة إلى قوات الحكومة الرواندية السابقة، في انتهاك للحظر المفروض بموجب قرار مجلس الأمن ١٠١٣ (١٩٩٥) (S/1996/67، المرفق).

وحكومة جمهورية رواندا، وقد اطلعت على مضمون التقرير آنف الذكر، تتفق مع اللجنة فيما أوردته بشأن الصعوبات والعقبات التي صادفت أعضاءها أثناء أدائهم لمهمتهم.

إلاّ أن حكومة رواندا جزعت لرد فعل الأمين العام الوارد في رسالته المؤرخة ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، والموجهة إليكم بشأن المعلومات والملاحظات الواردة في تقرير اللجنة. والواقع أن الأمين العام يعتزم أن يطلب إلى اللجنة تقديم تقريرها النهائي في غضون الفترة من الآن وحتى نهاية شباط/فبراير ١٩٩٦، ما لم تتمكن في الأسابيع القادمة من تذليل ما يعترضها من صعوبات. بيد أن الأمين العام يعلم تماما أنه ليس في وسع اللجنة تسوية تلك الصعوبات، ومن ثم فهو يقيم أمامها عقبة أخرى علاوة على ما صادفته بالفعل.

وتشمل ولاية اللجنة ضمن ما تشمل "التوصية بالتدابير اللازمة لوضع حد لتدفق الأسلحة بصورة غير مشروعة في هذه المنطقة دون الاقليمية مما يشكل انتهاكا لقرارات المجلس".

وهناك سبب آخر يبرر الحاجة إلى دعم اللجنة واستمرار وجودها، ألا وهو الحالة المتفجرة في بلدان منطقة البحيرات الكبرى، حيث تفاقمت الأوضاع من جراء تدفق الأسلحة بلا أي ضوابط وعمليات تسلل المجرمين داخل الحدود الغربية لجمهورية رواندا وجمهورية بوروندي.

وحكومة رواندا لديها قناعة بأن وقف أعمال اللجنة، يعادل التشجيع على انتهاك الحظر المفروض بموجب القرار ١٠١٣ (١٩٩٥)، ويشكل بادرة من شأنها أن تشجع المجرمين والبلدان التي تأويهم على مواصلة أعمال التسلل عبر حدود رواندا وبوروندي التي تقوم بها عناصر مزعزعة للاستقرار شارك بعضها في أعمال الإبادة في رواندا. ولذا، فإنه على النقيض من توصيات الأمين العام، تطلب حكومة رواندا إلى مجلس

الأمن أن يعزز سلطة اللجنة وأن يزودها بما يلزم من الوسائل لتمكينها من الوفاء بولايتها في إطار الجهود الرامية إلى كفالة السلام والأمن في المنطقة.

وأنه في هذا السياق، نددت حكومة رواندا مرارا وتكرارا على لسان ممثلها الدائم لدى الأمم المتحدة، لا سيما من خلال الرسالتين المؤرختين ١٦ آذار/مارس ١٩٩٥، و ٥ تموز/يوليه ١٩٩٥ الموجهتين إلى رئيس مجلس الأمن، بتلك الأعمال التي ما برحت تقلقل السلام والأمن في المنطقة.

وقد حددت اللجنة في تقريرها بوضوح عدة مؤشرات تؤكد احتمالات تسليح العناصر الرواندية الموجودة في منطقة غوما. وفيما يلي تلك المؤشرات:

- تأكيد أربع منظمات تتمتع بمصداقية دولية هي African Rights و Human Rights Watch، ومنظمة العفو الدولية، وهيئة الاذاعة البريطانية، للمعلومات التي تفيد بتسليح القوات المسلحة الرواندية؛

- إثبات الحكومة الرواندية بالأدلة القاطعة للمعلومات المتصلة بتسليح قوات الجيش الرواندي السابق، حيث اصطحبت اللجنة إلى جزيرة ايواوا التي تتعرض لعمليات تسلل تشهد بها جميع تقارير الأمين العام عن رواندا؛

- زيارة جزيرة إيواوا ومقابلة الأسرى من جنود القوات المسلحة الرواندية السابقة؛

- الارتباك الذي عم مطار غوما في الفترة بين شهري حزيران/يونيه وآب/أغسطس ١٩٩٤، إبان وصول اللاجئين وعملية تركواز "operation Turquoise"؛

- المعلومات المستقاة في غوما من مصادر مختلفة، والتي حملت اللجنة على الشك في وجود أنشطة سرية مثل:

  - الطلعات الجوية الليلية الغامضة في مطار غوما غير المجهز للعمل ليلا؛

  - حظر السلطات للاقتراب من المطار في ساعات معينة؛

  - تفريغ حمولات الطائرات سرا؛

  - فرض قوات الحكومة الرواندية حظر على بعض المناطق؛

- "معلومات شديدة التفصيل والوضوح مستمدة من مصادر منشورة ..."؛

- تورط الخطوط الجوية لزائير وبعض كبار المسؤولين؛

- اعتراف اللجنة أن بحوزتها "معلومات كثيرة مفصلة تفسح المجال للظن بأنه قد تم في مطار غوما وفي زائير، تسليم أسلحة موجهة إلى قوات الحكومة الرواندية السابقة.

ورغم كل هذه الأدلة لم تخلص اللجنة إلى استنتاجات مرضية للأسباب التالية:

- عدم تخويل اللجنة السلطات التي يمنحها القانون للشرطة أو لأي جهاز منشأ لأغراض التحقيق. وغني عن البيان أن أي لجنة ضعيفة لا يمكنها التحقيق في حالة فرضت بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة؛

- طول المدة بين إنشاء لجنة التحقيق تلك والحقبة التي ارتكبت فيها الأعمال المتعين التحقيق فيها؛

- والأدهى من ذلك، أن أحد أعضاء مجلس الأمن الذين أسهموا في صوغ القرار ١٠١٣ (١٩٩٥) عين ممثلا لبلده لدى اللجنة ليصبح بذلك حكما وطرفا؛

- والأخطر من ذلك أيضا، أن الحكومة التي طلبت إنشاء اللجنة ووافقت على الولاية المسندة إليها، تلك الحكومة ذاتها كانت أول من أقام العراقيل للحيلولة دون اللجنة وأداء الولاية التي كلفها بها مجلس الأمن.

وإزاء مجموعة العناصر آنفة الذكر، ونظرا لأهمية التحقيقات وللتوصيات المتصلة بالتدابير اللازم اتخاذها لوضع حد لتدفق الأسلحة بصورة غير مشروعة في منطقة البحيرات الكبرى وكذلك لوضع حد لانتهاك قرارات مجلس الأمن توصي حكومة رواندا بما يلي:

- مواصلة اللجنة لأنشطتها وفقا لولايتها؛

- اتخاذ قرار بتعزيز صلاحيات اللجنة ووسائلها مما يلزم لتمكينها من أداء ولايتها؛

- اتخاذ التدابير المناسبة حيال البلدان التي ترفض التعاون مع اللجنة؛

- التخلي تماما عن مشروع وزع قوات أجنبية في البلدان التي لا تساهم في إحلال السلام والأمن في المنطقة.

إن حكومة رواندا تدرك مدى أهمية دور اللجنة وتأثيره على الاستقرار والسلام في منطقة البحيرات الكبرى. ومن ثم، تطلب إلى الأمين العام، وبصفة خاصة إلى مجلس الأمن، أن يبذلا أقصى ما في وسعهما ليكفلا للجنة أداءها لمهامها على نحو فعال تجنبا لأي عمليات إبادة أخرى. أما حكومة رواندا فلن تدخر أي جهد في تزويد اللجنة بكل ما يلزمها من دعم، في ظل الشفافية ودونما عائق.

وأكون ممتنا لو عممتم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) مانزي باكوراموتسا
السفير
الممثل الدائم لرواندا
لدى الأمم المتحدة